

الرقم:

التاريخ:

الموضوعات:



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهداير
مجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
رقم التسجيل (٤٢٨٢) بتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٢٨
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالأفلان

مذكرة تفاهم

(شراكة مجتمعية)

بيان

مدرسة متوسطة اليرومك وثانوية الهدار

وجمعية التنمية الأهلية بالهدار

الرقم:

التاريخ:

الشروعات:

بيان الأخراج



جمعية التنمية
الأهلية بالهدا

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بالهدا

مجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رقم التسجيل (٤٢٨٢) بتاريخ ٢٨/٠٩/١٤٤٣

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالأفلان

مذكرة تفاهم

بعون الله تعالى تم عقد مذكرة التفاهم هذه في يوم الاثنين بتاريخ ٢٣/٥/١٤٤٦ هـ الموافق ٢٥/١١/٢٠٢٤ م في مدينة الهدا بين كل من:

الطرف الأول:

مدرسة متوسطة اليرموك وثانوية الهدا
ويمثلها في توقيع هذه المذكرة
الأستاذ/ قينان مقيت قينان النطيفات
(مدير مدرسة)

الطرف الثاني:

جمعية التنمية الأهلية بالهدا ويمثلها في توقيع هذه المذكرة
الأستاذ / محمد وحيد حسن الخطيب
(المسؤول التنفيذي)

جامعة التنمية
الأهلية بالهدا



رقم حساب القسم النسائي
SA9080000142608010881018

رقم حساب القسم النسائي
SA6880000142608010881026



www.Tanmiah-alhaddar.org



Tanmiah_Haddar@hotmail.com



+966 534376355



@Tanmiahhaddar

الرقم:
التاريخ:
الشروعات:

تمهيد:

حيث يرغب الطرفان في إقامة شراكة بينهما لتقديم خدمات اجتماعية وتربية لسكان مدينة الهدار ويكون مجال الشراكة " مقر الجمعية والمدرسة " لإقامة البرامج والمشروعات التي تخدم المجتمع والتعليم ضمن الخطط الإستراتيجية والتي تهدف في رسالتها إلى " بناء الإنسان وتنمية المكان " ليتحقق ذلك فقد اتفق الطرفان على إقامة شراكة تنمية بموجب مذكرة التفاهم التي تنص على ما يلي :

المادة الأولى: يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

المادة الثانية: مجالات التعاون :

١. البرامج والأنشطة التربوية
٢. الخدمات الإرشادية والاستشارية
٣. الأدوار الاجتماعية والتربوية
٤. العمل التطوعي
٥. المهرجانات والبرامج المجتمعية
٦. البرامج التدريبية والمهنية
٧. الفعاليات أثناء الإجازات المختلفة

المادة الثالثة: التزامات (الطرف الأول) :

١. تمكين جمعية التنمية الأهلية بالهدار للاستفادة من مبني مدرسة ثانوية الهدار في أوقات العمل الدراسي بالشكل المعزز لرسالة المدرسة ولا يتعارض مع برامجها .
٢. المساعدة مع جمعية التنمية الأهلية بالهدار في إقامة البرامج الثقافية والرياضية والاجتماعية التي تخدم المجتمع .
٣. تشكيل المجالس الاستشارية من معلمين وإداريين لتنفيذ البرامج المجتمعية وحل المشكلات التربوية .
٤. التعريف بجمعية التنمية الأهلية بالهدار وبرامجها المختلفة في الميدان التربوي من خلال الوسائل المختلفة .
٥. لا يتحمل الطرف الأول أي التزامات إدارية أو مالية تجاه أنشطة الجمعية أو تجاه العاملين من منسوبي مدرسة ثانوية الهدار المشاركين في أنشطتها (إجازات، تفرغ، تخفيض نصاب، مكافأة، ...)



الرقم:

التاريخ:

السفوعات:

المادة الرابعة: التزامات (الطرف الثاني) :

١. توفير الخدمات التربوية والتعليمية التي تؤدي إلى استفادة منسوبي المدرسة والطلاب من البرامج والأنشطة الوقائية والعلاجية والإثرائية التي تقدمها الجمعية .
٢. تقديم مدرسة ثانوية الهدار إعلامياً و مجتمعاً كشريك مجتمعي لتنفيذ البرامج والمشاريع ولإبراز اسمه في جميع المطبوعات والمنشورات واللوحات والأفلام والكلمات الخاصة بالمشروعات التي تدرج تحت هذه المذكورة .
٣. تنفيذ برامج متخصصة تخدم القضايا التربوية والأسرية خلال العام الدراسي وفي الإجازات الصيفية .
٤. إقامة دورات تدريبية في مجالات مهنية وثقافية وعلمية وفنية .
٥. تقديم خدمات نوعية لفئة طلاب التربية الخاصة وبرامج وأنشطة تتلاءم مع احتياجاتهم .
٦. المساهمة في تأهيل القيادات التربوية لخدمة المجتمع .
٧. إقامة برامج تطوعية لتوظيف طاقات الشباب لخدمة مجتمعهم ووطنيهم .
٨. المحافظة على المرافق التعليمية والتجهيزات وإصلاح أي أضرار تنتج من استخدام الجمعية لها .
٩. عدم إقامة أي محاضرات أو ندوات أو ملتقيات علمية في مدرسة ثانوية الهدار إلا بعد موافقة جهة الاختصاص لديهم.
١٠. الالتزام بالتعليمات والتنظيمات التي تسنها وزارة التعليم الحالية والمستقبلية المتعلقة بتنفيذ الأنشطة الداخلية ضمن موضوع الشراكة .

المادة الخامسة: تنفيذ المذكورة .

١. يتم تشكيل فريق عمل مشترك يضم مختصين من الطرفين لتفعيل مجالات التعاون حسب التصور الوارد في هذه المذكورة ، ولفريق العمل الاستعانة بممثلي جهات أخرى وخبراء متخصصون إذا تطلب الأمر ذلك ، كما يحق لفريق العمل تشكيل فرق عمل فرعية حسب الحاجة .
٢. يُعد فريق العمل خطة عمل مفصلة في كل موضوع من الموضوعات ذات الصلة بالذكرة ، وتتوزع أدوار ومسؤولية الطرفين بشكل واضح وبما يتضمن التنفيذ الفعال لبنود هذه المذكورة ، وترفع تقارير دورية موحدة عن سير العمل لهذه المذكورة .
٣. منح التسهيلات وتذليل العقوبات التي تعوق تنفيذ سير الاتفاقية .
٤. إصدار القرارات والتعاميم الالزمة وتشكيل اللجان من كل الطرفين التي تساهم في نجاح الشراكة وتحقيق أهدافها .
٥. إعداد الخطط التشغيلية المشتركة لكل عام واعتمادها من الطرفين .



المادة السادسة: مدة المذكورة .
يسري تنفيذ هذه المذكورة من تاريخ توقيعها لمدة سنة واحدة .

المادة السابعة: التجديد .

يجدد العمل في هذه المذكورة تلقائياً ما لم يقم أحد الطرفين بإشعار الآخر خطياً بعد رغبته في تجديد العمل بها وموافقة الطرف الآخر على ذلك قبل نهايةها بشهرين واحده على الأقل .

المادة الثامنة: تعديل المذكورة .

لا يجوز تعديل أي بند من بنود هذه المذكورة إلا بموافقة الطرفين كتابياً على التعديل .

المادة التاسعة: إنجاز البرامج المشتركة .

في حال عدم تجديد هذه المذكورة فإنه يستمر العمل بها لإنجاز البرامج المشتركة القائمة والناشئة عنها وفق للأحكام الواردة في هذه المذكورة حتى يتم الانتهاء من تلك البرامج .

المادة العاشرة: الإشعارات والمراسلات .

في حال وجود أي مراسلات أو إخطاريين الطرفين يجب أن تتم بالتسليم باليد أو الفاكس أو البريد الإلكتروني مع تأكيد خطى بالاستلام في جميع الأحوال على عناء الطرفين .

المادة الحادي عشر: سرية المعلومات .

يتهدى الطرفان بالحفاظ على سرية المعلومات التي تتوفر لديهما بسبب تطبيق هذه المذكورة سوًا كانت شفوية أو مكتوبة ولا يجوز إفشاء هذه الأسرار لأي طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر .

المادة الثانية عشر:

لا يجوز لأي طرف من الطرفين تفويض أو التنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته الواردة في هذه المذكورة بدون موافقة الطرف الآخر على ذلك .

المادة الثالثة عشر:

في حال إخلال أي من الطرفين في تنفيذ التزاماته المترتبة على تطبيق نصوص هذه المذكورة يجوز للطرف الآخر أن يقدم إشعار إلى الطرف المخل ببين فيه رغبته بإصلاح ذلك الخلل خلال ثلاثة أيام من تقديم هذا الإشعار .



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهدا
مجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
رقم التسجيل (٤٢٨) بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢٨
تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية بالأفلان



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

جمعية التنمية
الأهلية بالهدا

لا يعتبر أي من الطرفين مسؤولاً تجاه الآخر عن أي فشل أو تأخير في تنفيذ التزاماته المترتبة على هذه المذكورة إذا كان ذلك عائدًا إلى (ظروف خارج مهامه العملية) ، وعلى الطرف المتأثر من ظروف خارج مهامه العملية أن يقوم بإشعار الطرف الآخر خطياً خلال ثلاثة أيام من وقوع تلك الأسباب مع بيان السبب ، كما عليه بذل الجهد المعقولة لإزالتها .

المادة الخامسة عشر:

تخضع هذه المذكرة للأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية ، وفي حال نشوء أي نزاع بين الطرفين حول أحكام هذه المذكرة يعملان على حله ودياً ، وإذا تعذر ذلك فإن المحكمة الإدارية هي الجهة المختصة بالنظر في النزاع .

المادة السادسة عشر:

حررت هذه المذكرة من نسختين وتسلم كل طرف نسخة للعمل بموجها على أن يعتمد النص العربي في حال الاختلاف في تفسير أحد بنود هذه المذكرة ، وتوثيق لما تقدم فقد جرى التوقيع على هذه المذكرة في اليوم والسنة المبينان في مقدمتها .

توقيع أطراف مذكرة التفاهم

الطرف الثاني

الأستاذ / محمد وحيد حسن الخطيب

المسؤول التنفيذي بجمعية التنمية الأهلية بالهدا

الطرف الأول

الأستاذ / قينان مقيد قينان النقيفات

مدير مدرسة متعددة اليرموك وثانوية الهدار



رقم حساب المسما

SA9080000142608010881018



رقم حساب المسما

SA6880000142608010881026



www.Tanmiah-alhaddar.org



Tanmiah_Haddar@hotmail.com



+966 534376355



@Tanmiahhaddar